

والخطا فيها بجهنم حتى ومن غيرهما اذ يذب فاذا اراد ان يشرع  
كبرياء فالعذر في يد غيره فربما اصاب ولا ضار ما يتاها به  
من حق اذ يربو المرات ترفع حد انكسبها فان ابدل التكبير باله  
او اعظم والرحمن الكبر والاله الا انه وبالفا رسته او قراها  
بعذر او نوح ومن بها حازر باللهم اعرفي كما ويضع يمينه على  
تحت يده كالقنوت وصلوات الجنان وترسل في فريده الروع ومن  
تكبيرات العبدن ثم يني ولا توجه ويعتوز للقران للالتقاء  
فقولوا المسوق لا تؤتم وتوهم من تكبيرات العبدن ويسعى لابن  
الفاخرية والسورة ويسرهن ثم تقرأ وتؤمن بعد ولا الضالين سرا  
كالما نوم ثم تكبير للروع خافضا ويعتمد يد على ركبته ثم جاصابه  
بسطا ظهره على رافع ولا منس راسه ويسبح ثلثا وهو اذناه ثم يسبح

الركون يصلي امام الجماعة بالناس ركعتين تحننا مطولا  
قرا فيها وبعدها يدعو حتى يتخلى ولا يخط وان  
لم يحضر صلواته ادى كالحسوف ولا جماعة في الاستغفار  
ولا خطبة وان صلوا وحدا ناهو دعاء واستغفار  
مستقبلا بها القبلة بلا وقت وحضور في  
ادراك الفريضة من شرع في فرض فاقتم ان  
للركعة الاولى او سجدة وهو غير رباعي او فيه وتم اليها  
اخرى قطع واقتدى وان صلى ثلثا صديقه ثم يؤتم  
متفلا في العصر كره خروج من لم يصل من مسجد  
اذن فيه لا يقيم جماعة اخرى ولكن صلى الظهر والعشاء  
من الماعذ القافية ومن صلى الفجر والعصر والمغرب  
فلا يستغفر الا بعد الصلاة